

## 481 - رواية صحيح البخاري : رقم الحديث من 0576 إلى 1086

## || د. ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين  
اما بعد الحديث ستة الاف وسبع مئة وخمسين قال الامام البخاري حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد ابو الحسن البصري - [00:00:02](#)  
المتوفى عام تسع وعشرين ومئتين وهو مسدد كاسمه قال حدثنا يحيى وهو يحيى ابن سعيد القطان عن شعبة وهذى سلسلة كثيرا  
ما تأتينا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعر عن محمد ابن زياد وهو محمد ابن زياد الجمحي - [00:00:25](#)  
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال اي النبي عن ابي هريرة انه سمع ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد لصاحب  
الفراس فالولد ينسب لصاحب الفراس - [00:00:46](#)  
الذي ولد الولد على براسه باب الولاء لمن اعتق وميراث اللقيط يعني اذا لديك عبد مملوك او عبدة ثم لم يكن لها من سيرتها اوليس لها  
عصبة فسيكون من احرقها هو الذي يرثها - [00:01:03](#)  
ويأتي الولاء بمعنى النصرة انه قد يحتاج اليه فليتناديه ضيوف او مناسبة فيرسل الى هذا الذي قد اعتقه وميراث اللغة يعني ميراث  
اللقيط لمن يكون ولا شك ان ميراث اللقيط لبيت مال المسلمين - [00:01:25](#)  
الذي يتزوج ويكون له ورقة وقال عمر اللقيط حر اذا حكمه حكم حر اذا كان له بركة سيرتونه وان لم يكن له بركة فميراثه في بيت  
مال المسلمين حدثنا طبعاً يقال له اللقيط لانه يلتقط ويقال له نبيل باعتبار انه منبوذ اي ينتبه يعني يلقي له - [00:01:41](#)  
يلقيه من قد وقع في اثمه حدثنا حفص بن عمر وهو حفص ابن عمر ابن غياث يأتينا كثيرا قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن الحكم  
وهو ابن عتيبة عن ابراهيم وهو النخعي عن الاسد وهو بن يزيد عن عائشة رضي الله عنها - [00:02:04](#)  
قالت اشترت مريرة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشترها فان الولاء لمن اعتق يعني اشترها ووافقي على هذا الشرط لكنه شرط  
ملغي لا يؤثر وهذا ننتفع منه ثمة شروط - [00:02:26](#)  
ملغات لا تؤثر في العقد وثمة شروط تؤثر في العقد وتفسده قالوا اهدي لها فقال اي لبريرة في مرة من المرات اهدي لها شيء. فهي  
اهدت فهي اهله لبيت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:44](#)  
فقال هو لها صدقة ولنا هدية طبعاً هنا اهدي لها الراجح في في العبارة وتصدق عليها فكان قد تصدق عليها ولكن هي اهدتنا لبيت  
النبي صلى الله عليه وسلم فهنا انما الاعمال بالنيات - [00:03:03](#)  
فحل للنبي صلى الله عليه وسلم واله ان يأكلوا لانه هدية. اما هو عليها فهو كان عليها صدقة قال الحكم وهو الحكم ابن عتيب السابق  
عن اثنتي عشرة ومئة وكان زوجها حراً طبعاً زوجها كان مغيب فلما هي تحررت اصبحت حرة - [00:03:20](#)  
قي ان تخير بين ان تبقى عنده وبين ان تصبح حرة فهي اختارت ان لا تكن تهدأ وكان يحبها وكان يثير خلفها ويبيكي والنبي صلى الله  
عليه وسلم اراد ان يتشفع فقالت له اأمرني؟ قال لا انما انا شاعر. قالت لا حاجة لي به - [00:03:40](#)  
قال وعبدالله وقول الحكم مرسل يعني لما قال الحكم كان زوجها حرة قال عبد الله في البخاري قول الحكم مرسل باعتبار هنا لم  
يرويه عن الاسود عن عائشة وقال ابن عباس - [00:04:01](#)  
رأيتته نقول حكم وكان زوجها حراً يقول زوجها حر الحكم والراجح ان زوجها عبد وانها قد خببت فيها ومرت لدينا الرواية فالبخاري

يضعف الرواية ويصحح الرواية عن ابن عباس بانه عبد وصاب انه كان عبدا - 00:04:16

مملوكا وهي قد تركتها استخراج العلماء فوائد عديدة فحدثنا عنها يوم امس سيدي لو كان حر سيدي الا ما طلقته لا تستطيع ان تبلغها.

نعم لكن هو كان عبد وهي اصبحت حرة - 00:04:33

حدثنا اسماعيل ابن عبد الله لانه حينما يأتي اولاد منهم سيصبحون عبيدا وان كان الاولاد يتبعون الام ليس للاب لا ثمار ان تبقى تحت

حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر - 00:04:50

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الولاء لمن اعتق اي بذى اعتق من هو الذي له الولاء اللي هو يكون فيه ميراث ويكون فيه

نصرة باب الميراث السائبة - 00:05:12

نعم وهو العبد الذي يقول له سيده لا ولاء لاحد عليك او انت يقول له انت سائل هذا هو ميراث السائل المقصود به حدثنا خبيثة قال

حدثنا سفيان القبيص ابن عقبة السوائي وسفيان هذا هو الثوري عن ابي قيس وهو عبدالرحمن بن مروان عن هزيل وهزيل -

00:05:35

ابن شرح بيه عن عبد الله وهو عبد الله بن مسعود امام اهل الكوفة في ثمانه في العلم قال ان اهل الاسلام لا يسيبونه وان اهل

الجاهلية كانوا يسيبون يعني اهل الاسلام في الاسلام ما كانوا - 00:05:54

يسيبون العبد حينما يعتقونه انما يجعلون ولاءه لهم لكن من فعل هذا في الاسلام فلا بأس في هذا انا اسيدي على سبيل الحكاية

وليس على سبيل الحكم نعم يتكلم عن الامر الواقع - 00:06:12

وقوله ان اهل الاسلام لا يستغني عن من فعل هذا وقال لعبدك انت خلصت انت سائل يعني لا بأس في هذا ليس معناه انه لا يحصل

وهو يتحدث عن الواقع الذي قد حصل في صدر النبوة - 00:06:29

حدثنا موسى ابن اسماعيل وهو المنقدي قال حدثنا ابو عوان وهو الوضاح البشكي عن منصور وهو ابن المعتمر عن ابراهيم وهو

النفعي عن الاسود وهو الاسود ابن يزيد النفعي ان عائشة رضي الله عنها اشترت بريرة لتعتقها - 00:06:43

كان سبب الشراء لاجل اعتق فاشترط اهلها ولاءها فقالت يا رسول الله اني اشتريت بريرة لاعتقها طبعاً بريرة ليس هنا من برة قد

تقول لي لماذا لم يغير هذا الاسم وهذا من التزكية - 00:06:59

وتلك التي اسمها بر قالها بل انت جميلة هذا بريئة يعني ليس من برأ هذا الاسم يعني نوع من بعض الثمار لبعض الاشجار وان اهلها

يشترطون ولاءها فقال اعتقها فانما الولاء لمن اعتق يعني لا بأس عليك فافعلي وشرطهم هذا ملغي ولا قيمة له - 00:07:17

او قال اعطى الثمن يعني في الولاية المناق أو لمن اعطى الثمن قال فاشترتها فاعتقتها. قال وخيرت نفسها فاختارت نفسها يعني

خير بين الفرقة عند مغيب أو انها تختار نفسها - 00:07:43

وقالت لو اعطيت كذا وكذا ما كنت معه يعني لو اعطيته كذا ما اقل انه عبد قال الاسد وكان زوجها حر وايضا هذا قال زوجها حرة

والراجح انه عبد ماذا قال البخار؟ قال ابو عبد الله قول الاسود من قبل شوف هذا منقطع ولكن ايضا مرسل وبمعنى منقطع ومرسل

كلاهما بمعنى واحد - 00:07:59

وقول ابن عباس رأيت عبد اصح والراجح ان زوجها كان عبدا باب اثم من تبرأ من مواليه يعني هذا اثم الذي يتبرأ من مواليه ومن

اسياده حدثنا قتبية بن سعيد قال حدثنا جرير وهو ابن عبد الحميد ابن قرط الطبي عن الاعمش وسليمان ابن مهران عن ابراهيم وهو

ابن يزيد - 00:08:23

النخعي رهيب بن يزيد بن شريف نفعه النوع الثاني سبحان الله عن ابراهيم وهو ايضا ابن يزيد عن ابيه قال علي ما عندنا كتاب

نقرأه الا كتاب الله وهذا لما سئل هل خصكم - 00:08:47

النبي صلى الله عليه وسلم بشيء من الوحي وهذا الاعتبار قد اشيع بعض من كان يشيع يعني في ذاك الزمن اشاعوا هذا الشيء فسئل

علي فاجاب بانه لا يوجد شيء وان اهل البيت ان يخص بشيء من علمه - 00:09:09

انما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم الجميع نعم غير هذه الصحيفة قال فاخرجها فاذا فيها اشياء من الجراحات يعني احكام

الجراحات احكام الديات فيما يتعلق بغير النفس يعني تسمى الجراحات - [00:09:23](#)

واسنان الابل اي ابل الدية ما هو اسنان ابل الدية قال وفيها المدينة حرم ما بين غير الى كبر هذا ما بين غير الى ثور فمن احدث فيها حدثا او اوى محدثا اي من ابتدع فيها بدعة والعياذ بالله - [00:09:42](#)

الذي يأتي بالمغنيات ونحو ذلك او اوى محدث ان يأتي بشخص مبتدأ ويجعله عنده ويخبئه فعليه لعنة الله طبعاً هذا ليست لشخص معين جاء لعنة عامة فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين - [00:09:59](#)

لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا يعني لا يقبل منه فريضة ولا نافلة ومن والى قوما بغير اذن مواليه اي اتخذ اولياءه فعليه لعنة الله والملك يعني هو المولد الفلانيين ثم هو ينتسب الى غيرهم - [00:10:19](#)

والملائكة والناس اجمعين. لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل. هو ذمة المسلمين واحدة باي العهد والامانة يعني اي شخص من المسلمين يعطي العهد لابد من انفاذ هذا العهد - [00:10:37](#)

يسعى بها ادناهم هذا كان في بغداد مرسل اسمها مكتبة التربية وكنت اشتري منهم كثيرا كثيرا ثم عام الفين وستة والفين وسبعة لما كانت الجماعات المقاتلة كثيرا يا ان اغاثة نزل في بيت - [00:10:53](#)

فبعض منافقين قد اخبر بعض الجماعات على ان هذا من بغداد وكذا فجاءوا اخذوه من صاحب البيت وقتلوه ومن معها عند باب بيته نسأل الله العافية فهذا مخالفة يعني هؤلاء الذين يحملون السلاح لو قاربوا هذه الاحاديث. ماذا يا سيدي - [00:11:11](#)

نعم يعني هي فتن عظيمة مقصودي يعني هذا شف يعني هذا الله يرحمه انا نحبه جدا وصاحب مؤسسة التربية واشترت منهم كثير وكان تعاملهم جيد ويبيعون كتب اهل السنة والجماعة - [00:11:29](#)

لكن المقصود يعني لو ليس لديه جرم ولا يحق له ان يقتل لكن شوف هنا يفعل للمجمدة ويظن انه دخل في بيته صار ذمه عند اهل هذا البيت ما من حق احد يأتي ويخرجه ويفعل به ما فعل. صار في سموه الاخير - [00:11:52](#)

استنى فمن اخفر مسلما شف هذي لما اخبر باهل البيت فمن اخبر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل حدثنا ابو نعيم وهو الفضل ابن دكين قال حدثنا سفيان وهو الثوري عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء - [00:12:05](#)

وعن هبة. اذا الولاء لا يباع ولا يهبى انما الولاء لمن اعتق كالسابق نعم احسن هي نصوص عديدة في هذا الشيء؟ نعم وان يسعى بذمتهم ادناهم عن ادنى المسلمين لو اجار احد خلاص ما من حقنا ان نحفر ذمته - [00:12:30](#)

وهذه جماعة بعضهم قال الفوا كتبنا في هذا وقال يحق لك ان تستدرجه وان تأخذ ماله يعني يعني جعلوا هذا والعياذ بالله يعني طريقة مسكوتة خلاف طريقة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:50](#)

باب اذا اسلم على يديه. ايضا الاسلام هذا يسمى ولاء. عندنا ولاء بالحرف وعندنا ولاء عتاقة وعندنا ولاء اسلامي ولذلك البخاري يقال له الجعفي لان جده اسلم على يد احد يرجع فيني - [00:13:04](#)

وكان الحسن لا يرى له ولاية. وقال النبي صلى الله عليه وسلم البلاء لمن اعتق يعني البعض لا يسمى ولاء الاسلام بالولاية اخذوا من عموم الولاء لمن اعتق ويذكر عن تميم الداري - [00:13:20](#)

رفعه وقال هو اولى الناس بمحياه ومماته. واختلفوا في صحة هذا الخبر. عن البخاري يعني العالم ليس بالضرورة ان اي شيء يعرض له يقول هذا صحيح وهذا ضعيف او هذا حلال وهذا حرام. قد تأتبه اشياء يتوقف فالامام البخاري ما من صنعها لما اورد هذا الحديث هو اولى الناس بمحياهم واعتقال. واختلف في صحة هذا الخبر - [00:13:35](#)

فالانسان لا بد ان يتورع في بعض الاشياء ولا يسرع ولا يتسرع باطلاق الاحكام لانه كما ان الافتاء صعب كذلك الحكم بالتصحيح والتضعيف ليس بالامر الهين بل هو امر يسأل عنه الانسان - [00:13:59](#)

ولذلك ابن الصلاح قالوا واي حديث لم نجد للعلماء المتقدمين فيه قياما فاننا لا نتجائر على الجزم بصحتهم يعني ايه اراد التشديد نعم والتحذير من التسرع لانها الاحكام على الاحاديث - [00:14:18](#)

امر تترتب عليه تبعات شديدة بين يدي الله تعالى انت لما تقول الصحيح من انها تقول هذا دين خذه به فلما تقول غير صحيح يقول هذا ليس بدي فلا تأخذوا به - [00:14:36](#)

وابن الصلاح ما هذا غير التصحيح والتضعيف اراد ان يجعل طالب العلم في ورع كبير جدا وان لا يتعجل في اطلاق الاحكام ومعلوم ان سرعة الاحكام تغرف الاوهام حتى بعضهم ماذا فهم المصطلح؟ فهم انه قد اغلق باب التصحيح والتغيير - [00:14:48](#)

ولكن بنا حاجة لان نفهم الامر كما هو ادى الشيخ احمد شاکر ذكر الكلام انه معناه انه يقول لما بعض الفقهاء اغلقوا باب الاجتهاد واغلق باب التصحيح بالتوحيد وبعض الاجتهاد لا يخلقه احد وباب التسليح والتغليظ لا يخلقه احد انما اراد الصلاح ان الامر - [00:15:06](#)

جديد تترتب عليه تبعات شديدة بين يدي الله حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان عاش ام المؤمنين ارادت ان تشتري جارية فتعتقها فقال اهله نبيعتها على ان ولانها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال - [00:15:24](#)

لا يمنعك ذلك يعني والله اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه لا حق لهم بالولاء ثم اخبرتهم ثم هم اصرروا والحين قال لا يمنعك ذلك. قد تقول لماذا كان عليه ان يمنعها من الشراء؟ نقول لا - [00:15:49](#)

الشرع فيه مصلحة وهي مصلحة هذا الرقيق من اجل ان يتخلص من الرق الى الحرية فقال لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن اعتقت وهما قد خالف وقد خالف امر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:05](#)

فاصبح شرطهم ملغيا وذاك ذمة شروط لا تؤثر في العقود هناك شروط تؤثر في العقد وتلغيه. يعني انت الان قد تتعامل مع تتعامل معاه في البنوك مثل زراعات صراعات ليس فيها - [00:16:23](#)

لكن لو فرضنا انت اليوم تسحب منهم اكثر من الف وخمس مئة يأخذه من شاطئها فان سيحرم عليك ان تسحب من الصراف اكثر من خمس مئة لانك اذا ذهبت اكثر من سياخذون منك الربا - [00:16:39](#)

لكن نقول هل انت اثم لانك قد وافقت على هذا العقد نقول لا هذا الشرط محرم ولكنه لن يؤثر في صحة العقل فيحق لك ان تتعامل بهذا شريطة ان لا تسحب اكسر من الف وخمس مئة - [00:16:54](#)

ينزل يرث لا يبيح لهم لا نعم لا يربح لهم احسنت يعني بعضهم يظن ان وجود شر هكذا يمنع من صحة العقل فيكون العقد باطل باصله نقول لا الشروط شيطان شروط تبطل العقد - [00:17:12](#)

وشروطنا فهذا شرط باطن ملغي لكنه لم يؤثر في صحة العقدية حدثني محمد قال اخبرنا جرير وهو ابن عبد الحميد عن منصور وهو ابن المؤتمر عن إبراهيم وهو النخعي عن الاسد وهو ابن يزيد - [00:17:30](#)

عن عائشة قالت اشترت بريرا فاشترط اهله ولاءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتقها يعني معناه اشترها واحدها فان الولاء لمن اعطى البالغ اللي اعطوا الذهب قال فاعتقتها قالت فدعاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت له اعطاني كذا وكذا ما بت عنده - [00:17:45](#)

فاختارت نفسها قال وكان زوجها حرا. من الذي قال الاسود؟ هذه الرواية مرسله يعني قول الاسود هنا ليس بل هو مرسل والراجح قول ابن عباس انه كان كان عبدا مملوكا هذا هو الصحيح - [00:18:15](#)

قد تقول لي كيف نخرج هذه الرواية؟ نقول اول الخبر قد يستحق منه جزئية غير صحيحة. الثاني هو قد قدم الكلام فيما سبق من ناحية من نحوي من حيث الحكم بن عتيبة ومن حديث الاسود ايضا - [00:18:33](#)

ما مما يرث النساء من الولاء حدثنا حفصة ابن عمر قال حدثنا همام عن نافع عن ابن عمر قال ارادت عائشة ان تشتري بريرة فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:48](#)

انهم يشترطون الولاء يشترطون ان يكون الولاء لهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشترها فانما البلاء لمن اعتق. طبعها هي لو تزوجت وانجبت ولدا الولاء باعتباره شرحناه في الصباح - [00:19:00](#)

حدثنا ابن سلالة محمد ابن سلامة ابن الفارس قال اخبرنا ابو تي عمر ابن الجراح الرؤاسي عن سفيان الثوري عن منصور وابن المعتمر عن إبراهيم وهو النخعي عن الاسود وهو النخعي عن عائشة - [00:19:22](#)

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعطى البالغ وولي النعمة اللي هو صاحب النعمة الحقيقية وقد حول هذه النعمة من نعمة مملوكة الى نعمة فرت باب مولى القوم انفسهم وابن اخت الام وابن واين واخت - [00:19:36](#)

موت القوم سلام ورحمة الله المقصود به بمولى القوم عتيق القوم فهو ينسب اليهم وابن الاخت اي بالنسبة اليهم الميراث منهم حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا معاوية بن قرة وقتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:19:58](#)

قال مولى القوم من انفسهم او كما قال طبعاً هذا الشك من الراوي او كما قال كما الان يعني يقولون في الخطب قال او كما قال بس جعلوه عادة يعني ايضاً جعلوه عادة هكذا ليس بحسب - [00:20:19](#)

من هذا المقابل حينما يسمع هذا يتشكك وذات مرة عندنا اليوم في صحيح مسلم يقول هكذا سمعناهم وما اخطأ فلان لا نتهمه يعني يدل على تمام الضغط حتى يجعل القوة في قلب السامع - [00:20:35](#)

حدثنا ابو الوليد وهو هشام ابن عبد الملك الطيارسي قال حدثنا شعبة وابن الحجاج عن قتالة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن اخت القوم منهم. او من انفسهم - [00:20:51](#)

هذا شك من الراوي نعم باب ميراث الاسير يعني قيد ميراثهم وكان شريح يوقف الاسير في ايدي العدو. يعني فرضنا مات ابو الاسير والاسير غير موجود يورثه ام لا يورثه وتوضع له ويضع له حقه على حدل - [00:21:05](#)

ويقول هو احوج اليه احوج الى الميراث وربما يستعينون بهذا المال على اعتاقه والنبي صلى الله عليه وسلم قال فكوا العالم اي فكوا العالم من بيت مع المسلمين والا فينبغي على الناس ان يجمعوا له لاجل ان يعتقوه - [00:21:22](#)

وقال عمر ابن عبد العزيز اجد وصية الاسير يعني اجد من الاجازة يجعلها جائزة وصحيحة ولا نفذها وعتاقتنا فرضنا هو بالاثار اوصى بانه عبد المملوك كانه حراً لوجه الله وما صنع في ماله اذا اوصى بشيء من ماله - [00:21:39](#)

قال ارسلوا لفلان كذا ولفلان كذا ما لم يتغير عن دينه اذا تغير عن دينه الامر يختلف قال فانما هو ما له يصنع فيه كبسة يعني يصنع فيه حال اثره كما يصنع به حال - [00:21:58](#)

حريته حدثنا ابو الوليد طبعاً البخاري يكثر كثيراً من النقل عن عمر بن عبد العزيز يعني ربما من اكثر من نقل عنه عمر بن عبد العزيز قد تقولون ما مر عندنا الان مرة عندنا في البداية - [00:22:13](#)

حدثنا ابو الوليد وهو هشام ابن عبد الملك الطيارسي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن علي عن ابي حازم هذا ابو حازم سلمان مولى عبد الاش جاي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك مالا فلورثته. يعني الشيخ ترك ما لورثته - [00:22:29](#)

ومن ترك كلاً فالينا طبعاً شلل معناها عيالا من ترك كلاً باعتبار عيالا لا يستطيعون ان يكسبوه تعودت المرأة من البيت هي يعني تعلم الاولاد والاولاد هم فقط في الدناسة ولا يعرفون - [00:22:50](#)

فالينا ان يجب على بيت مال المسلمين ان يجري لهم دراية باب ترى هذا من الحقوق اللي فيه قد غيببت وهذا من الاشياء التي ينبغي ان ينبه عليها ويؤكد عليها - [00:23:06](#)

كان امير الشارقة قبل شهر قال كل شخص ما عندي بيت لابد ان نعطي بيت والرواتب رفعها قبل اشهر ايضاً يضعف يعني صاحب الشارقة مهتم جداً باي شيء بالرعية التي عنده - [00:23:22](#)

لا احنا نحن لا نذهب الاصل ان الانسان يبقى في مكانه ولا يخرج الا فيما لا بد. لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم لما انا قصدي يعني هذه يعني الان لو فرضنا امير من الامراء او رئيسنا عمل شيء تجد الناس يبالغون في مدحهم نعم - [00:23:36](#)

يعني السيسي لما عمل سد النهضة اللي هو سد النهضة ما اتى بشيء يعني شيخ عبد العظيم بدوي انا سمعت له خطبة عن طريق الفيديو يعني يقول هذا العمل افضل من عمل ذي القرنين - [00:24:15](#)

وهذا كلامه خطأ لا يصح والرجل هو من اهل التفسير وكتابه الوجيز نافع جداً لكن مقصودي يعني مثل يعني هاي الاشياء التي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي واجبات من واجبات الدولة. ينبغي ايضاً ان يطالبوا - [00:24:32](#)



يعني ذكر الشيخ عبدالعزيز الطريفي في كتابه التفسير ان يوسف عليه السلام ما ذهب الى ابويه انما ارسل من يأتي بهم قال نحقق  
الرعية اعظم من حق الابوين فنحن ايضا نحتاج ان - [00:24:48](#)

نؤكد كما نحذر من الخروج على الائمة غيروا على ائمة الجور كذلك الواجبات التي تجب على الائمة لابد ان ينصح حتى من باب  
النصيحة لهم ان يبرئوا ذمتهم فيها وان يعدلوا بين الناس - [00:25:03](#)

ولذلك القطر لا يتأخر الا بسبب ماذا بسبب هذا الظلم والتقصير والتقصير الذي يحصل باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر والمسلمة  
فاذا اسلم قبل ان يقسم الميراث لا ميراث له - [00:25:19](#)

طبعاً الان نحن نفتي لا يعرف المسلم نفتي بان المسلم يرث الكافر وان المقصود ان المقصود بالكافر الحربي وذلك هذه يعني اذا  
اخذنا برأي الابستر وهو انه لاخذ بالظاهر وليس بروح المعاني - [00:25:36](#)

سنمنع الكثيرين من الدخول في الاسلام ولذلك المسلم يرث الكافر والا ان يكون حربيا والاسلام يعرض ولا يعلى عليه هذا هو الراجح  
في المسألة حدثنا ابو عاصم وهو الضحاک ابن مخلد عن ابن جريج وهو عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج عن ابن شهاب وهو  
الزهري عن علي ابن حسين وهو معروف - [00:25:58](#)

زين العابدين عن عمرو بن عثمان وهو بن عفان عمرو بن عفان عن اسامة ابن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث  
المسلم الكافر ولا الكافر المسلم الكافر لا يرث من المسلم ابدا - [00:26:21](#)

سواء كان حربيا او لم يكن حربيا باب ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني هو اثم من انتفى من ولده وهذا يعني ورد فيه وعيد  
شديد كم حج الساق هنا ولا حديد يعني كأن البخاري - [00:26:38](#)

اي نعم بيض له من اجل ان يسوق فما ساق تحته شيئا فيقال له بيض لهم كتاب من الكتب النفيسة كشف الخفاء والمزيد الارباك عن  
مثلا على السنة. للعجلوني هذا نفيس جدا هذا الكتاب - [00:27:00](#)

يعني الاصل اللي هنا كتاب المقاصد الحسنة الاستخارة فاحيانا نقول بيض لهم فهو لما حديث مفتاح على سنة الناس يأتي به ولا يذكر  
فيه كلام يبحث لانه لعله ثم يتكلم - [00:27:21](#)

نعم فهذا هو فالبخاري جزاك الله خير واعزك الله الامام البخاري بوب وضع هذا الشيء حتى يشق ثم ما ساق تحته شيئا هذا سبعة  
وعشرين الباب اللي بعد ثمانية وعشرين باب ما نزعه اخا - [00:27:36](#)

او ابن اخ نعم ذكر محافظة سيدي عمارة قال لم يذكر المؤلف حديثا هنا ولعله اراد ان يلحق فيه ما هو على شرطه ظلمته المنية قبل  
كان اخلى بين كل ترجمتين بياضا فضم النقلة بعض ذلك الى بعض - [00:27:56](#)

جيد هو نفذ ما قدمناه يعني بيض له اي ترك مجاهد حتى يضيف كانه لم يجد شيئا على شرطهم هذا هو الافضل لانه هذي العبارة تلك  
توهم على انه مات قبل ان يحرر الكتاب - [00:28:13](#)

والبخاري حرر الكتاب غاية التحرير ولما ذهب الى وادي بخاري ارسله قال تعالى اقرأ عليه الصحيح واقرأ علي التاريخ ثم قال اني لا  
اغني العلم فان اردت ان تأتيني في بيتي او في المسجد الذي اصلي فيه - [00:28:30](#)

وهناك وشى به الوشاة كما يحصل هذا في القديم والحديث كثيرا ولما تقرأ في السيرة تجد فلان ما تبي الوشاية عند ما تبي وشاية فلا  
تستغرب انتم واذا لم اخرج البخاري من بخاري حين ضاقت به الدنيا - [00:28:47](#)

ونوعا ما دعا لنفسه بالموتى يعني فما تراك يرحمه الله تعالى ابن الامام النووي ابو حنيفة توفي بالسجن ذلك ابو حنيفة سجن طويلا  
عند ابي جعفر وضرب كثيرا وامر ان يكون احد المهندسين في بناء بغداد - [00:29:05](#)

بس لن يموت في السجن حدثنا قتيبة بن سعيد وهو قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي البغلاني قال حدثنا الليث وهو ابن  
سعد عن ان شهابه الزهري عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - [00:29:26](#)

اختصم سعد ابن ابي وقاص وعبد ابن زمعة في غلام هذا اسم الغلام كان اسمها عبد الرحمن فقال سعد هذا يا رسول الله ابن اخي  
عتبة ابن ابي وقاص عهد الي انه ابنه - [00:29:46](#)

انظر الى شبهه وقال عبد ابن زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش ابي من وليدته اي امتهم فنظر الرسول صلى الله عليه وسلم الى كبره فرأى شبهها بينا لعتبة - [00:30:05](#)

لكن ما حكم فقال هو لك يا عبد يعني عبيد بن زمعة باعتبار حكم للفراش الولد للفراش ولعاهد من القواعد الشريعة العامة للعاهر العاهر والزاني ليس له الا الخير ويعتبر اخ سعد ابن ابي وقاص لما زنا بهذه الامانة - [00:30:19](#)

وحتى لو كان هذا من ظهره لا حق له ليس له الا الخيبة ولا ينسب له الولد واحتجبي منه يا سوداء بنت من باب الورع. نعم كان هذا تبرعا قالت فلن يرى سودة قط - [00:30:38](#)

واضح عندك الصبح شرحناها مفصلة بعض الناس دعا الى غير ابيه اي اثم من انتسب الى غير ابيه وهذا يحصل كثيرا والعياذ بالله تجد انسان ينتسب من حيث الدولة وينتسب من حيث الاب من حيث ينتسب من حيث القبيلة - [00:30:53](#)

ينتسب الى السادة وينتسب الى الاشراف نسأل الله العافية حدثنا مسدد وهو ابن مسترهد قال حدثنا خالد وهو ابن عبد الله قال حدثنا خالد وهو ابو النهران خالد عن خالد وكلاهما جاء مهمل لكن البخاري قال عن اوثه وابن عبد الله - [00:31:08](#)

والثاني هو خالد بن مهران الحداد عن ابي عثمان ابو عثمان النهدي عبدالرحمن بن مجد عن سعد وهو سعد ابن ابي وقاص قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه - [00:31:31](#)

وهو يعلم عن حال كونه يعلم ان هذا غير ابيض وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام يعني ما قد يرتسم اثما كبيرا جدا تحرم عليه الجنة حينما اول ما يدخلها الداخلية - [00:31:47](#)

يقول فذكرته لابي بكر اللي هو نفيح ابن الحارث ابن فقالوا انا سمعته اذناي ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم. مسألة مهمة مسألة وعي القلب. ان الانسان حينما يسمع الشيء عليه ان - [00:32:01](#)

ان يفقهه وعليه ان يفهمه ولذا لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرك لسانه قال الله له لا تحرك به لسانك لتعجل به. ان علينا جمعه وقرآنا فاذا قرأناه فاتبع قرآنه - [00:32:17](#)

طبعاً هذا لا يتنافى مع نزل به الروح الامين على قلبك لتكون من المنذرين. فهنا سمعه سماحا ثم وعاه قلبه ربنا ثبت له في قلبه الا لما شخص حافظ للقرآن وتدعو له تقول له فاسأل الله ان يثبت القرآن فيه - [00:32:33](#)

يفرح جدا ان هو من الهموم الكبرى عند صاحب القرآن ان يثبت القرآن في قلبه وان يفهم معناه وان يقوم به في الليل والنهار حدثنا اصبغ بن الفرج قال اخبرنا ابن وهب عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو ابن الحارث عن جعفر ابن ربيعة - [00:32:49](#)

عن عراك وهو ابن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترغبوا عن ابائكم فمن رغب عن ابيه فهو كفر يعني كان ما ينتسب الى غير ابيه فهذا كفر ككفر الاصغر ليس - [00:33:07](#)

الكفر الاكبر ولكن هذا سمي كفرا لانه قد يؤول والعياذ بالله الى كفر النعمة الى الكفر بالله. فهذا كفر النعمة وكفر الاحسان سمي كفرا لانه قد يؤول الى الكفر بالله تعالى - [00:33:21](#)

واذا كفر الانسان فقد حرمت عليه الجنة حتى يسلم بعد ذلك باب اذا دعت المرأة اذا ادعت المرأة ابنها تدعي ابنها وهو ليس لها ما الحكم في هذا طبعاً لا يجد ان تدعي ومتشبع بما لم يعطى كلاب - [00:33:37](#)

حدثنا ابو اليمان وهو الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد وهو عبد الله بن عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأتان معهما ابناهما - [00:33:56](#)

جاء الذئب فذهب بابن احدهما فقامت لصاحبتهما انما ذهباً بابنك وقالت الاخرى انما ذهب لابنك فتحاكما الى داوود ف قضى به للكبرى. يعني ظن ان الكبرى هي الصادقة هو ان الكبرى متوهمة او كاذبة - [00:34:14](#)

فخرجتا على سليمان ابن داوود فاخبرتاه فقال انتونى بالسكين اشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل هاي الام الحقيقية التي خرج هذا منها وكان قطعة منها لا تفعل يرحمك الله وهذا انظر الى حسن التلطف في مخاطبة الآخرين لان هذا يرقق القلب - [00:34:34](#)

هو ابنها فقضى به الى السفارة باعتبار انها ما رضيت ان يشيخ ولدها اما ليس لولدها فهو ليس لها لا تبالي ان تشق شقين قال ابو

هريرة والله ان سمعتك ان هنا بمعنى ما سمعت بمعنى ما - 00:34:55

والله ان سمعت بالسكين قط الا يومئذ يعني لم اسمع باطلاق كلمة السكين الا يومئذ وما كنا نقول الا المدية. طبعاً لماذا سمي سكين من السكون؟ لان لما تذبج الشاة بالسكين تسكن - 00:35:11

فتصبح لا تتحرك جئنا هنا وجدنا الشيخ ابو منار هكذا فنضع يدنا نراه يتحرك يقول خلاص بس لو فرضنا وجدناه لا يتحرك نفسه ونكفنه ثم يموت غريباً اعانك الله ان تموت غريباً - 00:35:29

اللهم احسن حياتنا وميتتنا ايه المدة ايه ولا بتجيب الشئ تمدهه جيب الدابة تمدها لا موجود احنا لدينا موجودة يقول باب القانس يعني طبعاً يعني لا تضرر هذه ولكن انظر في هذه الحالة - 00:35:49

يا سلام ورحمة الله وبركاته. يعني النبي صلى الله عليه وسلم فرح بهذا الشئ ولم يعتد به يعني منه توجد عندنا حالات قد نرجع فيها الى الشبه يعني انت لو احنا شفنا ذكر البخاري - 00:36:24

وذكر الوالدة ادعت امرأة يعني اسئلة لو فرضنا نحن هنا وحصلت نفس الحالة جائتني هذي امرأة جائتني هذه امرأة نذهب الان الى القائم عدنا الافضل من القافلة اللي هو الدي انا - 00:36:38

فنذهب يتبين ان هذا الموجود ابن هذه فنحن نرجع اليه عند الحاجة فهذا الاصل لا نعتمد ولا نسمح بمحلات القيافة ولا نفس نسمح لاصحاب المختبرات ان يثيروا هذه الفتنة لك لو اضطررتنا في مسألة حكم نرجع يعني انت لو فرضنا عدنا من شروط الميراث -

00:36:50

موت المورد وحياة الوارث ولو بلحظة فاحنا الان ابن زوج وزوجته قد ماتوا واحنا جالسين هنا طرّقوا الباب قالوا ميراث اهل البنت يريدون ميراث بنتهم من زوجها واهل الزوج والميراث - 00:37:12

ابنه من الزوجة هؤلاء قد ماتوا الان بالطب العدلي يستطيعون يحددون من الذي مات قبل؟ فهل نرجع نعم نرجع في مثل هذه ولكن ثمة احالات المرأة انا كنت جالس في دار الحيز جاءنا اقوام قالوا جيراننا - 00:37:32

دخل البيت اليوم الاول يوم الثاني يوم الثالث ما في فدخلنا لقيناهم قد قتلوا من ثلاثة ايام على السطح وكانوا قناصين الامريكان والمجرمين احياناً اي شئ يرونه يقتلونه فقتل الزوجة الزوجة ماتوا لما الباب لم يفتحها كذا - 00:37:48

هؤلاء دفنوا فجاءني اهل الزوج واهل الزوجة والناس يعني كانوا متفهمين سألونا عن الميراث فيما يتعلق من الذي يرد هل هو وهنا لا هي تاريخه ولا هو يرثها لاننا لا نعلم من الذي مات سابقاً - 00:38:07

فلما حللت مسألتين بقى عندنا المؤخر فجعلت الزوجة ثالثاً المؤخر من الزوج من اجل ان يرث اهل الزوج ذهب جميع القوم برافو شوف من القضاء يعني مسألة مهمة يقول مخلوق قال لان اجلس يوم واحد اقضي بحق - 00:38:24

احب الي من ان اغزو سنة ناس بحق اما يجعل الانسان الدين بان يجمع اصوات او يجمع ارقام واصبحنا امة عدد انت عندك مليون وكافل والاخ عنده مدنيين يتابع في عمل انسان لله تعالى واذا حصل الانسان على ما عند الله نال خير الدنيا والاخرة - 00:38:44

اما الشكل الظاهر وكل يوم فترة جديدة اليوم نقول بان سائق السيارة حرام وغدا نقول سائق السيارة حلال. هذا الامر يعني نسأل الله السلامة والعافية. فقال هنا باب القادة حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة - 00:39:04

قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي مسروراً تبرق اسارير وجهه تذكرنا لما نشوف مسرور هاي اولاً تبلغ اثار الوجه ان يظهر الحزن عليك كلامه في منطقه في - 00:39:22

في ثغر اسنانه يذكرنا في سورة عبس وتولى وجوه يومئذ مسفراً ضاحكة مستبشرة اذا عندك مدرسة يا بني لا تتأثر عليها الم ترين مجلساً نظر انفا الى زيد ابن حارثة كان احدهما اسمر الاخر - 00:39:39

في عنا نايمين هو اسامة بن زيد فقال ان هذه الاقدام بعضها نمبر بل هو الذي دفعه الى هذا باعتبار اقدام متشابهة والان الاذان مختلفة هو الذي دفعه ان يقول هذا. فهنا فرح النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الاحيان قد نحتاج الى - 00:40:00

لهذا حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات



يوم وهو مسرور اي حال كونه مسرورا - 00:40:14

فقال وهي للداء القريب الم تري ان مجززا المدلجي دخل فرأى اسامة وزيدن وعليهما قطيفة اللي هي الكساء. قد غط رؤوسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض - 00:40:32

قد قيل فيهم انه ليس ابنه. هو كان يقال ان احدهما لون والاخر لون اخر. قد كان يقال هذا. نعم ففرح النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحمد لله بسم الله الرحمن الرحيم - 00:40:55

بسبب الحدود طبعا الحدود في الفقه تسمى بالزواج فيه عبادات ومعاملات وزواجر وجهاد ويسجن بها الانسان عن ارتكاب هذه الاشياء التي حدثها الله تعالى وجعلها عقوبة فالباب ما يحذر من الحدود باب الزنا وشرب الخمر. الزنا تحدثنا - 00:41:21  
يوم امس اذا اردت مسلم على ان جريمة الزنا هي اشترت جريمة بعد القتل والامام احمد حنبل قال لا اعلم بعد الغسل جريمة اعظم من الزنا. نعم التحذير منها ومن تعاطيها والتحذير من الاختلاط قريب كثير في البداية والنهاية تحدث في ترجمة - 00:41:43  
يحص قال خالط الناس وافتتن في بعض نساء الامراء وهذا في كل إنسان يخالط يخالط النساء لابد ان يفتتن بها الناس وقال ابن عباس ينزع عنه نور الايمان في الزنا يعني هذا في الحديث الوارد الذي سيسوقه يعني ما معنى لا يزن الزاني حين يبدأ هنا -

00:42:03

قال معناه ينزع عنه نور الايمان في الاسلام كما قال ربنا ساصرف عن اياتي الذين يتكبرون في الارض. يقول ابن عباس معناه قل انزع عنهما فهم القرآن فهذا اللي يتلبس بالمعصية نزع عنه الايمان - 00:42:26

حتى بعضهم قال يصون عليه كالظلم فاذا اُغلى عن الدل عاد اليه الايمان حدثنا يحيى ابن بكير وهو يحيى ابن عبد الله ابن بكير قال حدثنا الليل طبعا هو تلميذ مالك روى عنه الموفق ابو بكر وتلميذ الليل - 00:42:43

يحيى ابن بكر واثنى على الليل وقال هو افقه من الشافعي قال فافقه من مالك وهكذا قال الشافعي مع مع اجلاله للامام مالك في يحيى بن عبد الله بن بكير المطرب - 00:43:01

وهو فقير ومفتي واللي هو امام جليل وكان موارده في العام الواحد ثمانين الف دينار. وكان لا تجب عليه الزكاة لانه كان ينفق المال جميعه رزقك الله رجلا مثله يا حسين ينفق عليك كثيرا كثيرا - 00:43:14

عن عقيد عن ابن شهاب عن ابي بكر ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق - 00:43:34

ما يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم وهو مؤمن اذا من تلبس بهذه الاشياء فقد اتى بشيء يناقض الايمان وهذا الحديث الصحيح ثابت في الصحيحين من حديث ابي هريرة ومن حديث غيره يدل على بطلان الخبر المكذوب الذي ايزني المؤمن قال قد - 00:43:51

اي يسرق المؤمن؟ قال قد ايكذب المؤمن؟ قال لا هذا حديث موزوع باطل مكتوب واصله في الموطأ من رواية صفان ابن سلمان ان يكون المؤمن بخيلا قال قد ايكذب جباناً؟ قال قد - 00:44:13

ان يكون كذابا قال وهو من مراسيل فاخوان ابن سليم ما هو ضعيف لارساله ولذا نحن نقول دائما معرفة الحديث الصحيح تعرفنا على الصحيح وتعرفنا على ما هو خلافه قالوا عن ابن شهاب عن سعيد ابن مثير وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله الا النهبة - 00:44:29

يعني بعضهم ذكر ولا ينتهي بنهبة يرفع الناس اليها ابصارهم وهو مؤمن فبعضهم رواه وبعضهم لم يروها ولماذا يوجد هكذا؟ باعتبار بعضهم يأتي الخبر كما سمعها مطول وبعضهم يختصر الامر مراعاة لحال السام - 00:44:50

او يكون قد حفظ هذا الجزء واتقنه وضبطه. ولن يضبط ابن القيم بعض ما جاء في ضرب شارب الخمر اي جلد وشارب الخمر والعياذ بالله والان الى كثير من هنا - 00:45:10

الى نهاية الشارع تمر بثلاثة محلات لبيع الخمر وانت لن تستطيع ان تنكر لا بيدك ولا بلسانك لكن يجب عليك ان تنكر بقلبك فاياك ان

تمر او تنظر او تتخيل من غير انكار فتعبد الله - 00:45:24

بانكار بالانكار بالقلب احسنت يعني الميكروس ويبيعون به الخمر. نعم يعني الاولى الاولى ان لا تسير منه الاولى ان تشتري من دكالة ليس فيها هذا حتى نجعل اهل المعاصي في دائرة ضيقة. نعم - 00:45:38

وهذا من باب الزجر بالهجر يسمى الزجر بالهجر. وفي ذا واذا نوى الانسان السنة في هذا يؤجر على هذا الامر. نعم باب من امر لكن هل نقول حرام ان تشتري من المشروبات لا ليس حرام - 00:46:06

ليس بحرام ولذلك اليهود وصفوا بانهم اكلون يتعاملون بالرضا ولكن النبي صلى الله عليه وسلم قد تعامل ومات ودرهم وزرعه مرهون وهل فيه تشريع لنا حتى يكون صاحب المعاصي ليس انك ممنوع منه ان تتعامل معه بتعامل حلال - 00:46:21

لكن يبقى لما الانسان ينوي هذه النية ويقصد بذلك وجه الله يؤجر على هذا بعض من امر بضرب الحد في البيت يعني بعضهم يحدث في بيته وليس بالخارج. حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب وابن عبد المجيد الثقفي - 00:46:43

ان ايوب والتحتيان عن ابن ابي مريفة عن عقبة ابن الحارث قال جيء بالنعيمان او بابن النعمان كاملا هذا الذي يقال بان عيمان او ابن النعيمان كان يظحك بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:47:02

هذه الاخبار لم يصح منها شيء في تضحيكه للنبي صلى الله عليه وسلم فاحفظوا ذلك فانه من النفائث العريضة جانبها فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان في البيت ان يضربوه فضرروه. وكنت انا فيمن ضربه بالنعال - 00:47:16

ما بالضرب بالجريد والنعال. الجريد اللي هي السعفة المجرودة تسمى جريد. اذا جردت السعفة ماذا تسمى ايها الديري؟ جريد غير الجليد تم اسم اخر ايضا اعسلهم نعم حدثنا الليث ابن حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا اهياب ابن خالد عن ايوب عن عبد الله ابن

ابي مليكة عن عقبة ابن - 00:47:35

حارس ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي بن عيمان او بابن نعيمان وهو سكران فشق عليه يعني شق عليهم لان النبي صلى الله عليه وسلم يكره ان يرى مؤمنا عاصيا - 00:48:01

مثل ادم عليه السلام لما ينظر الى ذريته على المعصية احزن ويفرح باولئك الذين يطيعون وامر من في البيت ان يضربوه فضرروه بالجريد والنعال فكنت في من ضربه حدثنا مسلم وهو ابن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس قال جلد النبي صلى

الله عليه وسلم في الخمر بالجريد - 00:48:17

نعال وجلد ابو بكر اربعين يعني اربعين صوت فقط وليس ثمانين وهذا كان في اول الامر ثم رأى الخلفاء ان الناس قد اكثروا من هذا فاجعلوه ثمانين حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو ضمرة انس ابن عياض يوتي عن احاده مئتين. انس بن عياض

الليتي - 00:48:42

عن يزيد ابن الهاد عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة اتي النبي صلى الله عليه وسلم لرجل قد شرب قد شرب الخمر. الان ماذا يسمى الخمر؟ يسمونه شراب - 00:49:07

ايه قال اضربه قال اظربوه قال ابو هريرة منا الظالم بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه فلما انصرف الى بعض القوم فلما انصرف قال بعض القوم اخذك الله. اخزحك اي معنى اذلك - 00:49:24

من الخزي وهو الذل والهوان قال لا تقول هكذا لا تعين عليه الشيطان من هاي الكلمة ربما تجعله لا يبالي. يقول الشاعر فقال لا تعين الشيطان عليك. فلان لما الاخوة في البيت احدهما ينتهك الاخر بشدة - 00:49:44

هذا هي القيمته خله يضرب اصبح لا يبالي فينبغي ان لا يعان الشيطان عليه نعم ايضا في الصحيح حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابو حصين اللي هو عثمان ابن عاصم الاثدي - 00:50:05

حاصلين على وزن عظيم قاعد تنفرق بينها وبين حوطين هذا الضبط يعني بالاشياء قال سمعت عمير بن سعيد النفعي قال سمعت علي ابن ابي طالب قال ما كنت لاقيم حدا على احد فيموت فاجد في نفسي - 00:50:28

الا صاحب الخمر فانه لو مات وديتهم وذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يسمى يعني السنة اربعين هم قد جعلوه اجل الثمانين

فلو مات بالجدل ما فوق الاربعين كان سعوديته لاهل بيته - [00:50:47](#)

لان هذا كان عن سبيل اجتهاد وزيادة فوق الاربعين ولا مات في الاربعين فما دون كان لا يؤذيه. يعني هكذا يقصد علي ابن ابي طالب حدثنا المكي ابن ابراهيم سلام ورحمة الله هذا مكي منسوب الى مكة المشرفة - [00:51:05](#)

عن الجعيد عن يزيد ابن حليفة عن السائر ابن يزيد قال كنا نؤتى بالشارب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرة ابي بكر. امرة بمعنى امارة وصدرا من خلافة عمر اي في اول خلافة عمر ومعلوم ان خلافة عمر كان خلافة طويلة - [00:51:21](#)

فنقوم اليه بايدينا ونعالنا وارضيتنا اللي هي الملابس حتى كان اخر امرة عمر اي اخر خلافته فجلد اربعين حتى عتبوا وفسقوا جبد ثمانين اي جاوز الحد من اربعين الى ثمانين اجتهادا - [00:51:43](#)

فكان الاربعين هي السنة وكان الزيادة هي اجتهاد وهذه سنة الخلفاء الراشدين التي قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ - [00:52:00](#)

بعض ما يكره من لعن شارب الخمر وانه ليس بخارج من المزرعة اذا شرب الخمر لم يخرج من المزرعة والا لا يجوز لعنهم ولا يجوز اعانة الشيطان عليه حدثنا يحيى ابن مكيل هو يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثني الليث قال حدثني خالد ابن الحارث عن سعيد ابن ابي هلال عن زيد ابن اسلم عن ابيهم - [00:52:12](#)

عن عمر ابن الخطاب ان رجلا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا يجيب هذا حمار وليس حمار وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم. طبعاً القصص الموجودة فيها لا يصح منها شيء - [00:52:36](#)

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب فاتي به يوما فامر به فجلد. فقال رجل من القوم اللهم العنه. اعوذ اللعن والطن من رحمة الله ولا يستطيع احد ان يطرد احدا من رحمة الله - [00:52:56](#)

بل يحذر الانسان ان يتأذى على الله ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلغنه هناك كان النبي صلى الله عليه وسلم في مقام بيان والقاعدة ان تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز - [00:53:13](#)

ولذا لم يقره على هذا الشيء ولو اقره لكانت سنة لا تلغنا فوالله ما علمت انه يحب الله ورسوله. مرة ذهبنا للشام عام الفين واحد عشر وكان اخذت معي احد طلاب العلم الجامعة من طلابي الجيدين - [00:53:28](#)

كل ما نسير قال لا حديث العنوهن فانهن من القدوة حيث لا يصح الحديث قال صححه الشيخ العظام قلت له من صحح هذا الخبر فقد جانب الصواب. نعم هنا طلات العنون فوالله ما علمت انه يحب الله - [00:53:45](#)

ورسوله حدثنا علي ابن عبد الله ابن جعفر ابن المدينة قال حدثنا انس ابن عياض قال حدثنا ابن الهادي وهو عبد الله ابن الهاري عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بتشران فقام فضربه فقام يضربه - [00:54:05](#)

فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه بثومه. فلما انصرف قال رجل ما له اخزاه الله طبعاً قيل من الذي قال هذا هو عمر بن الخطاب - [00:54:26](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عون الشيطان على اخيكم فعمر لديه بعض الشدة وخالد لديه بعض الشدة واذا لما رجل مثل القى خالد يعني حجارة كبيرة قلقت تابت توبة - [00:54:40](#)

لو اسلمت على سبعين من اهل المدينة وسيعتهم فقال اذا لو تابها صاحب مكس ولذلك هنا دلالة على ان اخذ الظرائب امر امره وخيم جدا فهو اشد من اخذ المكوث الذي حرمه الله تعالى الذي هو اشد من الزنا - [00:54:58](#)

باب السائق حين يسرق حدثنا عمرو بن علي وهو في قال حدثنا عبد الله بن داود قال حدثنا فضيل ابن غزوان عن عسلم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسبق حين يسرق وهو مؤمن - [00:55:15](#)

اذا هذا يتنافى مع الايمان واذا اجمل الانسان المعاصي فالمعاصي بلية الكفر وعدو الايمان وسبب الشقاء والحرمان باب لعن السارق اذا لم يسمى. يعني الواحد يعمم القرآن الا لعنة الله على الظالمين - [00:55:37](#)

ولا ولا يسميه يعني لا يحدده اي حكم هو ان يحصد الداخل البخاري ما حكم هذا الشيء حدثنا عمر ابن حفص ابن غياث قال حدثنا

ابي قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا طالب وهو ذكران السمان عن ابي هريرة - 00:55:56

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله السارقة ايه؟ لعن الله السارقة يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده. فهنا جاء الحكم عام وبدأ يحق لنا ان نلعن السارق عموما - 00:56:15

او نلعن الظالمين يقول الا لعنة الله على الظالمين يعني في شخص اليوم لديه محاكمة مع اشخاص العام قريب هذا سنة قاضية محاكمة ان تلعنهم قلت له لا فاتى بالاحاديث الواقعة التي قد جاءت عامة اما تخص - 00:56:33  
يخص باللعن لعن المسلم لا يجوز ابدا سبحانه الله ارسل لي رسالة واحدة ليلا قل لي غدا محاكمتي محاسبك ان تدعو لي فدعوت الله ان لا يحظيه لكن الانسان مهما يصاب - 00:56:54

النفس يعني تدفع الانسان الى الدعاء بالله. لكن الانسان يجعل المهيمن عليه الشريعة يعني فنجعل الاسلام هو المهيمن عليه فيه بيته في نفسه في عمله في كل اموره ولذلك الاسلام اسمه الاسلام لانه يستسلم الانسان لما جاء عن الله ولما جاء عن نبيه صلى الله عليه وسلم - 00:57:12

قال الاعمش كانوا يرون انه بيض الحديد والحبل كانوا يرون انه منها ما يسوى دراهم يعني باعتبار انه لا تقطع يد السارق الا بمقدار ليس البيضة العالية وليس المقصود الحبل العادي - 00:57:36

يعني الشيء الذي له قيمة نقدية لا تقل قيمته عن ربع دينار من الذهب باب الحدود الكفارة يعني لو فرضنا ان الانسان اقيم عليه الحج فان الحد كفارة له يشترط ان يكون في منح رز اليه - 00:57:54

نعم هاي شروط ولكن النهضة لا طبع فيها كل ما فيه شبهة باب الحدود كفارة. حدثنا محمد بن يوسف وهو الفريابي قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن ابي ادريس وهو عائل الله بن عبدالله عن ابيه اليست الخوياني طبعها هذا كان يعمل عند بني امية قاصا قاص بمعنى واحد - 00:58:11

باعتبار انه هي قص يقص قصص القرآن ويقص قصص الحديد يخضع آآ سعد الشخري له برنامج يقص الاحاديث الطوال التي في صحيح البخاري ويأتي بها من حفظه بجودة واتقان وهذا كان وظيفة عند بني امية تسمى قاف بمعنى واعظ - 00:58:41

عن عبادة ابن الصامت قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تتركوا ولا تزني وقرأ هذه الآية بهي يا ايها الذين امنوا اذا جاءت للمؤمنات بايعنك على ان لا يشرفن بالله - 00:59:04

فمن وفى منكم يعني فيما بايع به فاجره على الله لانه باعتبار الانسان البيعة يبيع الانسان نفسه لربه فيأتي بالطاعة وينال الجنة ومن اصاب من ذلك شيئا باحضر انه لم يوفيه. ووقع في شيء من امور الحدود. فعوقب به اي في الدنيا فهو كفارته. فلا يحاسب -

00:59:27

عليه يوم القيامة ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه. لو فرضنا الانسان وقع في شيء هل الافضل يذهب الى القاضي ويخبرها انه قد زنا؟ ام الافضل انه يستر على نفسه؟ يستر على نفسه؟ قال من وقع في شيء من هذه القاذورات فليستثم - 00:59:51

فانه من يبدي لنا صفحته نقيم عليه كتاب الله يقول فستره الله ان شاء غفر له وان شاء يعني امره الى المشي على حسب توبته وعلى حسب عبادته باب ظهر المؤمن حمم الا في حد او في حق - 01:00:09

اي محفوظ من الايذاء يعني المؤمن الاطفال انه محفوظ الا اذا فعل شيء وقصر فيه حدثنا محمد بن عبد الله وهو المسند قال حدثنا عاصم ابن علي قال حدثنا عاصم ابن محمد عن ماقد ابن محمد قال سمعت ابي قال عبد الله - 01:00:30

اللي هو ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع الاي شهر تعلمونه اعظم حرمة؟ قالوا الا شهرنا هذا قال انا اي بلد تعلمونه اعظم حرمة؟ قالوا الا بلدنا هذا يعني اراد ان يعلمهم حرمة الزمان وحرمة المكان - 01:00:50

قال انا اي يوم تعلمونه اعظم حرمة؟ قالوا انا يوم كان يوم النحر هو اعظم الايام قال فان الله حرم عليكم دماءكم. يعني الاصل دم المسلم انها حرام. واموالكم مع المسلم اي انه حرام - 01:01:11

واعراضكم ايضا الانسان لا يلعن بها ولا يؤذيها الا بحقها اي الا بحق الاسلام كيف هذه الحرمة؟ قال كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا

في شهر كم هذا؟ الا هل بلغت؟ وهذه على اننا جميعا ينبغي علينا ان نبليغ - [01:01:26](#)

وربنا قال الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون احدا الا الله كل ذلك يجيبونه؟ الا نعم اي قالها ثلاث مرات ففي كل مرة يقولون الا نعم هنا الالة استفتاح وتنبيه - [01:01:45](#)

قال ويحكم هاي كلمة رحمة او ويلكم اللي هي كلمة عذاب لا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم لقاضه اي لا تفعلوا هذا الفعل هذا الفعل هو قريب لاعمال الكفار وهذا الفعل يجر الى التكفير - [01:02:03](#)

والتفجير والقتل ويجر ايضا الى الوقوع في الاثام هذا الراوي الراوي عاصم محمد عن ماغد ابن محمد ابن عبد الله ابن عمر ايه في عندنا اطلاق عبد الله لانه مطلقا هو احنا لدينا قاعد - [01:02:17](#)

اول غالب الذي يطلق عبد الله بن عبد الله بن مسعود ها كقاعدة عامة فينا قاعدة الرسول اذا كان كوفي فهو عبد الله بن مسعود واذا كان مدني فهو عبد الله يا ابن عمر - [01:02:44](#)

اذا كان مكي فهو عبد الله بن عباس واذا كان مسري فهو عبد الله بن عمرو بن العاص لكن هذا عافر بن محمد عن عن ما قد ابن واقد بن محمد بن عبد الله ابن عمر - [01:02:56](#)

واضح؟ يعني هذا بالنسبة هيك يروي عن ابيه طالع لي قال عبد الله يعني محمد يروح انا عبد الله بن عمر والله اعلم قال فانه نعم الحديث اكملناه. قال باب اقامة الحدود والانتقام لحرقات الحين. الانسان لا ينتقم من نفسه. انما ينتقم لحرقات الله تعالى -

[01:03:08](#)

والحرمة هو ما لا يحل انتهاكه حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن جهماد عن عروة عن عائشة قالت ما خير النبي صلى الله عليه وسلم بين امرين - [01:03:32](#)

الا اختار اي تروهون لما يكون الامر بين مباحين سيختار ايسرهما على من؟ على المؤمنين ما لم يكن اثم ما لم يأتهم فاذا كان الاثم كان ابعدهما منه. يعني اثر الناس والعياذ بالله اي شيء - [01:03:46](#)

تحاول ان تجعل الحرام حلالا. اخذ كنت لا تأخذ باول الحديث قلت خذ بالحديث كاملا قال ما لم يكن اثم قال فاذا كان الاسم كان بعدهما. والله ما انتقم لنفسه في شيء يؤتى اليه قط - [01:04:03](#)

حتى تنتهك حرقات الله فينتقم لله. اي الانتقام لله تعالى في الرواية السابقة سيدي محمد بن وطن نعم ماشي؟ فاذا توهمت فاسأل الله ان يغفر لي باب اقامة الحدود على الشريف الحد يقام على الجميع - [01:04:20](#)

واذا خصصنا لحد فقط عن الضعيف فقد عاملنا الناس بمكيالين وقد نافقنا حدثنا ابو هريرة وهشام ابن عبد الملك الطيارسي قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة - [01:04:46](#)

ان اسامة كلم النبي صلى الله عليه وسلم هذه اسامة ابن زيد ابن حارثة الحب ابن الحب الذي قدمه كقدم ابيه ان اسامة كلم النبي صلى الله عليه وسلم في امرأة فقال ان يعني قال له رادا عليه - [01:05:01](#)

انما هلك من كان قبلكم انهم كانوا يقيمون الحد على الوطيع ويتركون على الشريك والذي نفسي بيده لو فاطمة فعلت ذلك لقطعت يدها والسيدة فاطمة يعني منزهة عن هذا لكن هذا من باب التمثيل - [01:05:18](#)

باب كراهية الشفاعة في الحد اذا رفع الى السلطان الحمد لله هذا محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي جزاك الله خير رحم الله عبد الله بن عمر - [01:05:39](#)

وباب كراهية الشفاعة في الحد اذا رفع للسلطان لما الامر يرفع للسلطان لا بد من اقامة الحد حدثنا سعيد بن سليمان وهو البزاز قال حدثنا الليث وهو ابن سعد عن ابن شهاب والزهرى عن عروة ابن الزبير عن عائشة - [01:05:57](#)

ان قريشا اهتمهم المرأة المخزومية من بني مخزوم التي سرقت. قالوا من يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ شف هاي الرواية موسعة ورواية مجملة ومن يشتري عليه يعني من يتجاثر بطريق الازلال يعني بحيث لديهم ميانة - [01:06:16](#)

الا اسامة بن زيد حب رسول الله بمعنى المحبوب فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتشفع في حد من حدود الله؟ يعني



الشفاعة في ماله في ما دون الحدود - 01:06:34

ولكن لما تشفعت قبل شهرين او ثلاثة برسالة مفتوحة كيف ساعة عند الملك سلمان وقل استشرت في شهر ثمان مئة وسبعة وعشرين  
يجوز لولي الامر ان يعفو ما في الاشياء التي ليست حدا - 01:06:50

قلت له انت قد جعل الله لك المكانة تستطيع فلعلك ان تسعى في هؤلاء المشايخ فالشفاعة تكون في غير الحل اما الحد ما من حق  
ولي الامر ان يعفو عنه - 01:07:09

الحد اما بدون الحد نعم لا لا يعني بالعرس والقصة جيدة ستجدها خلاف مع تسأل عنه ارادهم ارادهم ان يقتلوه قالوا لو اشرت لنا  
وكذا قد ما كان النبي ان تكون له قائمة العين - 01:07:24

للبيع من جديد يعني يعني المهم انه لم يقبل الشفاعة. نعم اتشفع لكل مقام مقال ان تشفع في حد من حدود الله ثم قام فخطب فقال  
يا ايها الناس انما ضل من قبلكم انهم كانوا اذا سرق الشريف تركوه - 01:07:57

واذا سرق الضعيف فيهم اقاموا عليه الحدود وان والله يعني اقسام بالاقسام التي يقسم بها لله سلام ورحمة الله لو ان فاطمة بنت  
محمد صلى الله عليه وسلم تركت لقطع محمد صلى الله عليه وسلم يدها - 01:08:21

باب قول الله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما وفي كم تقطع؟ اعمل مقدار من المال الذي تقطع فيه يد السائق قال وقطع  
علي من الكهف هذه الكهف سميت كف يكف بها الانسان الانى - 01:08:39

والمرفوع عند الانسان يتفق به وقال قتادة في امرأة بس حتى اية كاذبة مثلا لما ترجع على اية اللي هو الساق واللي تحت وهكذا  
يعني ما يلبس تحت القدم بالاشتقاق في الغسل والتفتيح - 01:08:57

نعم يقول نعم حدثنا قال وقطع علي من الكف وقال قتادة في امرأة سقرت فقطعت شمالها ليس الا ذلك يعني لا يقطع بعد ذلك يمينه  
نعم حدثنا عبد الله ابن متن وهو القاعدة اللي قال حدثنا ابراهيم ابن سعد وهو ابن عبد الرحمن ابن عوف - 01:09:20

عن ابن شهاب وهو الزهري عن عمرة وهي بنت عبد الرحمن طبعاً عمرة بنت عبد الرحمن من الذين اکتروا الرواية عن عائشة رضي الله  
عنها عن عائشة رضي الله عنها قالت - 01:09:43

قال النبي صلى الله عليه وسلم تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا. اللي هو ربع دينار ذهبي تابعه عبد الرحمن وهو الفهمي عبد الرحمن  
بن خالد وابن اخي الزهري اللي هو محمد ابن عبد الله - 01:09:59

ومعمر عن الزهري الان لما تجد البخاري سائق المتابعات لا يسوقها الا لحاجة. لو بحثت لوجدت جمال اساقها حدث اسماعيل ابن ابي  
اويس وهو الاويسى. طبعاً البخاري روى عن اسماعيل ليس احاديث قليلة. مئتين وتسعة وعشرين حديث الله اعلم - 01:10:13

لكن غالبها عن مالك البقية في غير الامام مالك وهي قليلة عن عبدالله وهو بن وهب المصري عن يونس عن ابن شهاب عن عروة ابن  
الزبير وعمرة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 01:10:34

تقطع يد الفارق في ربع دينار اي ربع دينار فصاعدا فمعناه ان اقل من ربع دينار لا تخضع فيه يد السارق اذا كان الشيء تافها حدثنا  
عمران ابن ميسر قال حدثنا عبد الوازر ابن سعيد البصري قال حدثنا الحسين وهو ابن بكوان البصري عن يحيى ابن ابي الكثير -

01:10:52

عن محمد بن عبد الرحمن الانصاري عن عمرو بنت عبد الرحمن حدثته ان عائشة رضي الله عنها حدثتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال تقطع في ربع دينار حدثنا عثمان ابن ابي شيبه وهو عثمان ابن محمد ابن ابي شيبه قال حدثنا عبده وهو ابن سليمان الكوفي عن

هشام عن هشام ابن عروة عن ابيه قال - 01:11:13

فاخبرتني عائشة ان يد السارق لم تقطع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا في ثمن مجن في حجة او تفتح يعني الشيء له قيمة  
حدثنا عثمان وابن ابي شيمه اخو ابو بكر قال حدثنا حميد ابن عبد الرحمن وهو ابن يعني حميد ابن عبد الرحمن الرئاسي - 01:11:36

قال حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة مثله مؤسسة اللي ما معه اسمي اسمع توكلت فيه؟ ايه نعم بالنسبة يا قبيلة يكون

ابوهم اسمه رؤاس حدثنا محمد ابن مقاتل - 01:11:58

قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك قال اخبرنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لم تكن تقطع يد السارق في ادنى من حادثة او ترس اي في اقل. كل واحد منهما ذو ثمن يعني له ثمن وقيمة - [01:12:17](#)

لا تقل عن ربع دينار فهمت حدثنا يوسف ابن موسى قال حدثنا ابو اسامة منو يجيك محافظ الشعر؟ عز الامانة باعلاها واغلاها ودل الخيانة ارخصها وابنائها يعني هذا المعترض اللي يقول يذنب بخمسين اوديت ما لها في ربع دينار تقطعه فرد عليه هذا - [01:12:36](#)

ولكن اليد محفوظة عزيزة لها قيمته العظيمة لكن لما خانت هانت يعني قرابة آمنة وخمسين ليرة اي او مئتين ليرة على قيمة الذهب نعم حدثنا يوسف ابن موسى قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا قال هشام ابن عروة اخبرنا عن ابيهم - [01:12:56](#)

عن عائشة قالت لم تقطع يد السائق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في ادنى من ثمن المجانتوس يعني المثلقال كم المثلقال؟ ربع المثلقال. نعم او حجفا وكان كل واحد منهما ذا ثمن - [01:13:26](#)

رواه وكيع وابن ادريس عن هشام عن ابيه مرسلًا شوف هنا الذهب اثنين وعشرين فانت قيمة الذهب اربعة وعشرين وليست اثنين وعشرين فيها من الخارج بدون اضافة لكنهم يضيفون له شيء يسير حتى يقوى - [01:13:46](#)

حدثنا اسماعيل قال حدثنا مالك ابن انس عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مجن ثمنه اي امر بالقبر في مجن ثمنه ثلاثة دراهم - [01:14:02](#)

هاي ثلاثة دراهم كانت ثلاثة دراهم بساوي ربع دينار حدثنا موسى ابن اسماعيل لكن هذا سعره يعني اصبح ان يتغير سعر ثم يتغير سعر ثم اذا كان دينار اثني عشر درهما ثم اصبح اربعة عشر درهما ثم لحد هذا اليوم اصبحت الفضة - [01:14:17](#)

حدثنا مصدق قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم في قيمته ثلاثة دراهم حدثنا ابراهيم ابن المنذر قال حدثنا ابو ظمر اللي هو انس ابن عياض - [01:14:37](#)

المتوفى محدى ومئتين قال حدثنا موسى ابن عقبة وهو صاحب المغالي طبعًا الامام مالك اثني على هذه المغازي وقدمها على مغازي بن اسحاق وقد جمعت وطبعت في دار المنهاج في مجلد - [01:14:56](#)

النافع ان عبد الله ابن عمر قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد سارق في مجل ثمنه ثلاثة ثلاثة دراهم حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح اللي هو ذكران السمان - [01:15:10](#)

قال سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده. يعني الحبل الذي له قيمة باب توبة السارق حدثنا اسماعيل ابن عبد الله وهو ابن ابي اويس. قال حدثنا ابن وهب هو عبد الله ابن وهب المصري - [01:15:29](#)

طبعًا الحديث السابق يرويه اسماعيل ابن الجوفيف عن ابن وهب وهذي باعتبار ان ابن وهب مكث في المدينة عشرين سنة يدرس العلم ويأخذه على ادخال اسماعيل وهو الامام مالك وكان فقيهًا يعني حتى - [01:15:55](#)

ارسل له الامام مالك ووصفه بالفقيه هو الشخص الوحيد الذي وصفه مالك بمراسلات وايضا عظم عبد الله بن اسلم القعنبى لما جاء قال قوموا نستقبل خير اهل الارض ولذا عناية الشيخ بالطلاب يعني مما له دور في تكوين الطلبة - [01:16:14](#)

هذه في اربعة عبد الله بن مبارك عبد الله بن وهب عبد الله بن زيد هؤلاء اذا رووا عن انا عبد الله بن لهيعة هم امثل من غيرهم وليس معناه انها صحيحة يعني الشيخ الالباني رحمة الله عليه لما يتيح حديث - [01:16:37](#)

هكذا يا ابو اسناد صحيح فهل من رواية عبادة فكان الشيخ يصحح وهذا لا لا يكون ولا يجوز ايه يعني تحول من ضعيف الى صحيح ليس لدينا في قول عن الحديث هكذا - [01:16:53](#)

فوقت له يرتقي يرتقي الى حسناته لا يرتقي واحسن تتبعنا طبعًا قالوا امثل شيء لابن لهي عما رواه عنه ابن وجدنا احاديث كثيرة من رواية ابن وهب عن ابن لهيئة وهي ضعيفة - [01:17:10](#)

وقول العلماء سابقًا لما قالوا يعتبر يعتبر يعني هي امثل من غيرها تصلح للاعتبار وغيرها ربما لا تصلح للاعتبار بن سعيد الشيخ محمد عوامة يعتبر رواية قتيبة عن ابن كرواية ابن وهب عن ابن - [01:17:23](#)

مثل العنوان يقال لانه اول ما سمعها من ابن وهب ثم ذهب اليه واخذها من ابن لهيعة مباشرة لكن شوف النسائي النسائي كان عند ابن الهيئة كلها مرة وحدة مجموعة عندنا - [01:17:43](#)

ما اخذ ولا حديث هو باحث في المجتمع. وقالوا من يصبر على ما يصبر عليه ابو عبد الرحمن النسائي كان عنده حديث ابن لهيئة حديثا حديثا ما خبز منهم شيئا - [01:17:56](#)

عن يونس عن ابن شهاب عن عروته عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد امرأة قالت عائشة وكانت تأتي بعد ذلك فارفع حاجتها الى النبي صلى الله عليه وسلم معلمة تحتاج شي او عدهد امر - [01:18:08](#)

فتابت وحسنت توبتها شوف الانسان يدرك في نواحي حقيقة هذه الدنيا فانية فيتبعه الامر الى التوبة وهذا من لطف عائشة وريح بها حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال حدثنا هشام بن يوسف والصنعاني قال اخبرنا - [01:18:24](#)

معمر ابن راشد يروي عن بعض الشيوخ ومقدم فيهم في روايته عن الزهري الكرامة ويروي عن بعض الشيوخ في حفظه شيء من روايات عن ثابت روايته عن قتادة روايته عن - [01:18:44](#)

الاعمش الوالد عن ابي اسحاق هذي فيها بعض الشيء ومن روى عنه هذا من رواية هشام ابن يوسف الصنعاني رواة اهل صنعاء عنهم اقوى شيء واذا ورواية اهل العراق عنهم فيها شيء لانه حدث بالعراق وكتبه كانت غائبة فدخل الوهم في بعض احاديثه - [01:18:57](#)

عن الزهر عن ابي ادريس الخولاني عن عبادة ابن الصامت قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رخص فقال ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسلفوا - [01:19:15](#)

ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا ببهتان تكترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فاخذ به في الدنيا فهو كفارة له - [01:19:30](#)

وطهور ومن ستره الله فذلك الى الله. ان شاء عذبه وان شاء غفر له قال ابو عبد الله البخاري اذا تاب السائق بعدما قطع يده قبلت شهادته وكذلك كل محدود اذا تاب قبلت شهادته - [01:19:48](#)

من الذي استثناه؟ يستثنى اهل الذين يقذفون المحصنات الغافلات المؤمنات ترى مقابلها تقول لهم شهادة ابدا نتوقف هنا عشرة دقائق ثم نكمل ان شاء الله هذا وبالله التوفيق - [01:20:06](#)